

منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE 11/3215/2016

18 يناير/ كانون الثاني 2016

البحرين تستهل العام الجديد بتشديد القبضة على حرية التعبير عن الرأي

شددت السلطات البحرينية من قبضتها على المعارضة السياسية في البلاد من خلال شن موجة جديدة من الاعتقالات طالت، مع بداية عام 2016، أشخاصاً مارسوا بشكل سلمي حقوقهم المتعلقة بحرية التعبير عن الرأي؛ لا سيما من خلال مواقع التواصل الاجتماعي على إثر إعدام رجل الدين الشيعي السعودي البارز نمر النمر، في 1 يناير/ كانون الثاني الجاري. وشهدت بداية العام الجديد أيضاً استئناف محاكمة ثلاثة من سجناء الرأي ويُعدون من رموز المعارضة السياسية. وحثت المنظمة السلطات اليوم على الإفراج عن جميع سجناء الرأي في البحرين، واحترام الحق في حرية التعبير عن الرأي.

وقبيل بدء محاكمته المقرر في 19 يناير/ كانون الثاني، أهابت منظمة العفو الدولية بالسلطات البحرينية أن تسقط جميع التهم المسندة إلى إبراهيم كrimi على إثر قيامه بنشر تعليقات عبر حسابه على موقع تويتر اعتُبرت أنها "تسيء" لعاهلي البحرين والسعودية.

وأصبح إبراهيم كrimi عديم الجنسية عقب سحب الجنسية البحرينية منه بشكل تعسفي عام 2012. وسوف يُحاكم كrimi بتهم تتضمن "التحريض على كراهية النظام، والإساءة إلى الملك بشكل علني، وإساءة استخدام أنظمة الاتصالات اللاسلكية، والإساءة إلى ملك السعودية علناً، والإقامة بشكل غير قانوني في البلاد" من بين جملة تهم أخرى على الأرجح.

ويساور منظمة العفو الدولية القلق حيال احتمال أن تكون هذه التهم قد أُسندت إليه بدوافع سياسية، وأنها تقوض من الحق في حرية التعبير عن الرأي الذي يتضمن التعبير عن الآراء الناقدة للحكومة. وبالإضافة إلى ذلك، تجب حماية الحق في الحصول على محاكمة عادلة، والحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

واعتُقل إبراهيم كrimi في 26 سبتمبر/ أيلول 2015، واقتيد إلى مديرية التحقيقات الجنائية حيث خضع للاستجواب هناك في غياب محاميه. وتمحور الاستجواب حول تعليقات نشرها عبر حسابه على تويتر الذي يحمل عنوان "فريج كrimi"، ووجه فيها انتقادات إلى السلطات السعودية، واصفاً إياها "بغير المؤهلة" على صعيد تعاملها مع حادثة التدافع في موسم الحج، والتي أدت إلى وفاة مئات الحجاج في سبتمبر/ أيلول 2015. وأنكر كrimi أنه صاحب الحساب المذكور على تويتر؛ على الرغم من أنه يحمل اسمه الأخير. وأخبر إبراهيم محاميه لاحقاً أنه قد أودع الحبس الانفرادي، وحُرم من النوم، وأجبر على البقاء واقفاً على قدميه لفترات طويلة جداً. وقال إنه وقع على "اعترافات" بعد أن وجه المحققون الشتائم له وهددوا

باعتقال ابنه. وينبغي على السلطات أن تبادر بالتحقيق فوراً، وبشكل مستقل في هذه المزاعم، كونها ترقى إلى مصاف التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الحجز.

وأنكر إبراهيم كريمي جميع التهم المنسوبة إليه أثناء استجوابه في النيابة العامة في 29 سبتمبر/ أيلول بحضور محاميه. وأعلن مكتب النائب العام في اليوم نفسه عبر موقعه على انستغرام أنه قد تم العثور أثناء تفتيش منزل "مالك حساب فريج كريمي عبر موقع تويتر على جهاز للصعق الكهربائي وأجهزة هاتف نقالة... وأنه قد اعترف بملكيتها لها".

وأصبح إبراهيم كريمي عديم الجنسية، بعد أن أقدمت وزارة الداخلية بشكل تعسفي على سحب الجنسية منه في نوفمبر/ تشرين الثاني 2012 رفقة 30 شخصاً آخرًا. وتقدم حالياً بطلب استئناف ضد أمر صادر عن المحكمة في 2014 يقضي بترحيله رفقة تسعة أشخاص من نفس المجموعة ولا زالوا داخل البلاد. وتم وقف تنفيذ أمر الترحيل إلى حين صدور قرار الحكم النهائي.

وتأتي محاكمة إبراهيم كريمي بعد أسبوعين من قيام قوات الأمن باعتقال عدد من المحتجين شارك بعضهم في احتجاجات اتخذت منحىً عنيفاً، ومستخدمين لمواقع التواصل الاجتماعي احتجاجاً على إعدام الشيخ نمر النمر، واستئناف محاكمة عدد من سجناء الرأي. وجاءت الاعتقالات عقب تحذير وزارة الداخلية من أنها سوف تتخذ "إجراءات قانونية بحق كل من يحاول استغلال الأحكام الأخيرة في السعودية لتصعيد التوترات الطائفية أو التحريض على العنف".

واعْتُقِلَ الدكتور **سعيد مظهر حبيب السمحجي** في 3 يناير/ كانون الثاني، وخضع للاستجواب لدى مديرية التحقيقات الجنائية دون حضور محاميه. وجاء استجوابه على خلفية اتهامه بنشر معلومات عن إعدام الشيخ النمر والإساءة إلى ملك السعودية على موقع تويتر. وصرح مكتب النائب العام في اليوم التالي عبر صفحته على موقع انستغرام أنه قد تم احتجاز شخص بتهمة "إساءة استخدام الاتصالات اللاسلكية للإساءة إلى دولة شقيقة، والتحريض على التظاهر بشكل غير مرخص الأمر الذي نجم عنه وقوع بعض المظاهرات التي رافقتها أعمال عنف". وتم تمديد فترة توقيفه 15 يوماً بتاريخ 11 يناير/ كانون الثاني.

وتبرهن الاعتقالات والمحاكمات على عدم تسامح السلطات البحرينية مع منتقديها، وعزمها على الاستمرار في قمع الممارسة السلمية للحق في حريتي التعبير عن الرأي والتجمع السلمي خلال عام 2016.

ولا زال ثلاثة من أبرز سجناء الرأي والمعارضة السياسية يقبعون خلف القضبان جراء ما يبدونه من انتقاد سلمي لسياسات السلطات، ولا زالوا قيد المحاكمة في يناير/ كانون الثاني 2016.

وفي 10 يناير/ كانون الثاني، استؤنفت محاكمة **إبراهيم شريف**، الأمين العام السابق لجمعية العمل الديمقراطي الوطني (وعد) بتهمة "التحريض على كراهية النظام والازدراء به، والتحريض على قلب نظام الحكم باستخدام القوة ووسائل غير قانونية" وذلك على إثر خطاب ألقاه أمام تجمع عام في يوليو/ تموز 2015، دعا فيه إلى التغيير في البحرين وشدد خلاله على التزام المعارضة السياسية بنزول العنف. ولم يتمكن من مناقشة تفاصيل قضيته مع محاميه على انفراد، وهو ما شكل انتهاكاً لحقه في التواصل السري

مع محاميه، الذي يشكل أحد العناصر الهامة من الحق في محاكمة عادلة وإعداد الدفوع. وأنكر جميع التهم المنسوبة إليه، ومن المتوقع أن يصدر الحكم في قضيته بتاريخ 24 فبراير/ شباط 2016.

وفي 11 يناير/ كانون الثاني، أصر أمين عام حزب التجمع الوحدوي الوطني الديمقراطي، **فاضل عباس مهدي محمد** على تقديم استئناف للطعن بالحكم الصادر بسجنه 5 سنوات في يونيو/ حزيران 2015 بتهمة "بث أخبار كاذبة من شأنها أن تلحق الضرر بالعمليات العسكرية، التي تنفذها البحرين وحلفاؤها، والدعوة إلى المقاومة، والإساءة علناً إلى دول حليفة" وذلك على خلفية بيان صدر عن حزبه يصف الضربات الجوية التي تنفذها في اليمن قوات التحالف بقيادة السعودية بأنها تشكل انتهاكاً للقانون الدولي.

وفي 14 يناير/ كانون الثاني، استمر النظر بالاستئناف الذي تقدم به **الشيخ علي سلمان**، أمين عام جمعية الوفاق، للطعن في الحكم الصادر بسجنه أربع سنوات عقب محاكمة جائرة في يونيو/ حزيران 2015 بتهمة "التحريض علناً على احتقار وازدراء طائفة بعينها بشكل يؤدي إلى الإخلال بالنظام العام، والإساءة علناً إلى وزارة الداخلية، والتحريض علناً على مخالفة القانون" وذلك على خلفية خطابه التي ألقاها بين عامي 2012 و2014. وفي سبتمبر/ أيلول 2015، خلص فريق الأمم المتحدة العامل والمعني بالاحتجاز التعسفي إلى أن احتجاز الشيخ علي سلمان شكل احتجازاً تعسفياً، وأهاب بالسلطات البحرينية كي تخلي سبيله فوراً، وأن تمنحه التعويضات الملائمة.

وتعاود منظمة العفو الدولية التأكيد على مناشداتها الموجهة إلى السلطات البحرينية بضرورة الإفراج عن جميع سجناء الرأي فوراً ودون شروط، والتوقف عن استهداف معارضيها السياسيين. كما تهيب المنظمة بالسلطات أن تحترم الحق في الحصول على محاكمة عادلة بما في ذلك الحق في التواصل مع المحامي، مع ضرورة التحقيق بشكل مستقل، وفي أقرب فرصة ممكنة في جميع مزاعم ارتكاب التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الحجز.